(41) ظاهرة لا ريب فيها، وإن وافقها في كثير من العبارات، وكتاب الشرائع المنسوب إليه هو بعينه الرسالة إلى ولده كما نص عليه النجاشي (1). أضف إلى أن الموجود في كتب الأحاديث والرجال، التعبير عن والد الصدوق بقولهم: علي بن الحسين، أو علي بن بابويه. وقال المحدث النوري: لم أجد موضعا عبر عنه بعلي بن موسى كي يقاس عليه الموجود في الخطبة (2). علماً بأن هناك دلائل وقرائن كثيرة، تبطل كونه لعلي بن بابويه. منها: ما في اخر الكتاب من قوله: إنا معاشر أهل البيت (3). ولم يكن الكلام حكاية عن قول معصوم حتى يفهم ذلك، بل إنه لمؤلف الكتاب، وهذا رد صريح لكونه لفرد غير منتسب إليهم نسباً. وقوله: وليلة التاسع عشر الليلة التي ضرب فيها جدنا أميرالمؤمنين (4). وغيرها من الموارد. كما أن المحدث النوري قال: فيها من المخالفة ما لا يتوهم بينهما الإتحاد، ففي المقنع (5) قال والدي في رسالته إلى: إذا لبست يا بني ثوباً جديداً فقل: الحمدﷲ الذي كساني من اللباس، ما أتجمل به في الناس، اللهم اجعله ثياب بركة أسعى فيها بمرضاتك، وأعمر فيها مساجدك، فإنه روي عن النبي (صلّى اﷲ عليه وآله) أنه قال: من فعل ذلك لم يتقمصه حتى يغفر له. وإذا أردت لبس السراويل... إلى آخره. وفي الرضوي (6): وإذا لبست ثوبك الجديد، فقل: الحمدﷲ الذي كساني من الرياش، ما أواري به عورتي وأتجمل به عند الناس، اللهم اجعله لباس التقوى

(1) مفاتيح الاصول: 352، رجال النجاشي: 185. (2) مستدرك الوسائل، 3: 359. (3) الفقه المنسوب: 402. (4) الفقه المنسوب: 83. (5) المقنع: 194. (6) الفقه المنسوب:395.